

05 أوت 2021

قرار رقم 909 مؤرخ في

يتضمن تأهيل بعض مؤسسات التعليم العالي للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة 1442 الموافق 07 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 24 ربيع الثاني سنة 1419 الموافق 17 غشت سنة 1998 والمتعلق بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمّم، لاسيما المادتين 9 و113 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثاني عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمحدّد للمهام والقواعد الخاصة بتنظيم وسير الجامعة، المعدل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 والذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016 والذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 98-254 المؤرخ في 17 غشت سنة 1998، المعدل والمتمّم، المذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تأهيل مؤسسات التعليم العالي الآتي ذكرها للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه:

- الجامعات: جامعة الجزائر1، جامعة الجزائر2، جامعة الجزائر3، جامعة البليدة1، جامعة البليدة2، جامعة الأغواط، جامعة بجاية، جامعة قسنطينة1، جامعة قسنطينة2، جامعة قسنطينة3، جامعة سطيف1، جامعة سطيف2، جامعة بسكرة، جامعة جيجل، جامعة المسيلة، جامعة عنابة، جامعة قلمنة، جامعة أم البواقي، جامعة الوادي،

جامعة سكيكدة، جامعة سيدي بلعباس، جامعة مستغانم، جامعة معسكر، جامعة سعيدة،
جامعة تلمسان.

- المدارس: المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات.

المادة 02: تحدّد قائمة الشعب المفتوحة للتأهيل في ملحق هذا القرار.

المادة 03: يبقى التأهيل الممنوح بموجب هذا القرار ساري المفعول لمدة أربع (04) سنوات ابتداءً من تاريخ إمضائه مع التقيد بأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 254-98 المؤرخ في 17 أوت 1998 المذكور أعلاه.

المادة 04: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين ومدراء مؤسسات التعليم العالي المذكورة أعلاه، كلّ فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار.

المادة 05: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في، 05 أوت 2021

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
أ.د. عبد الباقي بن زيان



ملحق بالقرار رقم 909 المؤرخ في 05 اوت 2021
والمتضمن تاهيل جامعة الجزائر 1 للتكوين للحصول على شهادة الدكتوراه
في الشعب التالية:

- الحقوق.
- العلوم البيولوجية.
- العلوم الإسلامية:
- أصول الدين.
- الشريعة.
- اللغة العربية والحضارة الإسلامية.

